حكم بيع وشراء الدور في طابور الانتظار للبنك العقاري | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

نعم. هذا فيه تفصيل القرض العقاري. وهذا فيه تفصيل. فان كان هناك اسمان لزايد وعمرو. واسمه زيد متقدم واسمه عمرو متأخر جدا. وخرج اسم زيد فاشترى عمرو التقديم المال قال انا متأخر جدا ما يأتيني الدور الا بعد - 00:00:00

خمسة وعشر سنوات انا اريد ان اشتري اسمك لاحل محلك. فهذه الصورة صواب جوازها. هذه الصورة صواب جوازها ما اشترى مالا ان ما اشترى رتبة وشراء الرتبة جائز والحالة الثانية - 00:00:40

الا يكون له اسم. ان لا يكون له اسم ثم يكسر اسم هذا. فهذا قطعا لا يريد الا المال. هذا الا يريد الله المال فاشترى مالا بمال. وهذا محرم من وجهين. الوجه الاول - 00:01:02

ان المال بالمال ربا ما لم يكن متساويا ويدا بيده. الحالة الثانية او الوجه الثاني ان احد المالين نقل والاخر قرض اللي تعطيه انت نقدا والذي يعطيك ارضا وهذا ربا وهذا ربا محرم ولا يجوز - 00:01:27

ان الصورة الاولى قد يقصدون المال. ما يقصد الرتبة. قلنا نمنع ايضا. لو قصدوا المال منعنا حتى الصورة الاولى. مثل ما المال صار ربا اهل الجاهلية ويجب منع ذلك مطلقا - 00:01:58